

## صحيح مسلم

131 - ( 1606 ) حدثنا زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان الأموي ح وحدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال

. ( للربح ممحقة للسلعة منفقة الحلف ) يقول A □ رسول سمعت Y

[ ش ( منفقة للسلعة ) أي سبب لنفاق المتاع ورواجها في ظن الحالف .

( ممحقة للربح ) أي سبب لمحق البركة وذهابها إما بتلف يلحقه في ماله أو بإنفاقه في

غير ما يعود نفعه إليه في العاجل أو ثوابه في الآجل ]